شرح صحيح البخاري - كتاب بدء الوحي-600 | فضيلة الشيخ د. عبدالكريم الخضير .

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. هذا من كلامه لشيخ الاسلام في النبوات فرق فيه بين النبي والرسول يقول رحمه الله فالنبي هو الذي ينبئه الله وهو ينبأ بما انبأ الله به - 00:00:07

فان ارسل مع ذلك فان ارسل مع ذلك الى من خالف امر الله ليبلغه رسالة من الله فهو رسول واما اذا كان يعمل بالشريعة قبله ولم يرسل هو الى احد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول - 00:00:27

قال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الى اخر كلامه طول الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:45

اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان وقال حدثنا يحيى ابن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد ابن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة ابن وقاص - 00:01:00

الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات انما الاعمال بالنيات انما هذه اداة حصر - 00:01:16

اداة حصر وافادتها للحصر بالمنطوق لان منهم من يقول انها تفيد الحصر بالمفهوم والصواب انها تفيده بالمنطوق وضعا حقيقيا لا مجازيا كما يقوله بعضهم خلافا لمن زعم انها تفيده بالمفهوم عرفا - 00:01:34

لا وظعا مجازا لا حقيقة ويرجع في هذا الى اه مجموع فتاوى شيخ الاسلام في الجزء الثامن عشر في شرحه لاحاديث الاعمال بالنيات. في شرح الشيخ زكريا الانصاري منحة الباري - 00:01:58

او تحفة الباري تحفة نعم يقول انما مركبة من ان المشددة وما الكافة وقال انما الاعمال والاصل ان ان تنصب المبتدأ لكن ما هذه كفتها عن العمل ويقال لها كافة انما مركبة من ان المشددة وماء الكافة - 00:02:15

والحصر بانما بالمنطوق لا بالمفهوم والحصر بانما بالمنطوق لا بالمفهوم لانه لو قال ما له علي الا دينار لانه لو قال ما له علي الا دينار مثل ما قال انما له علي دينار هذا حصر بالمنطوق. يقول كان اقرارا بالدينار - 00:02:42

ولو كان بالمفهوم لم يكن مقرا لعدم اعتبار المفهوم في الاقارير لماذا؟ لانهم يتفقون على ان الانسان لا يؤاخذ بلازم قوله الذي هو المفهوم ويقررون ان لازم المذهب ليس بمذهب واللازم هو المفهوم - 00:03:06

لو قال ما له علي الا دينار او انما له علي دينار هذا حصر بالمنطوق وكان مقرا بالدينار ولو كان افادتها للحصر بالمفهوم ما صار اقرارا لان الاقارير لا لان المفاهيم لا تفيد في باب الاقارير - 00:03:29

يقول لم يكن مقرا لعدم اعتبار المفهوم في الاقارير وذلك مثل ما ذكرنا من قول اهل العلم ان لازم القول لا يلزم ولازم المذهب ليس بمذهب وهي بمثابة الاستثناء بعد النفي - 00:03:55

كما في قوله جل وعلا انما تجزون ما كنتم تعملون مع قوله وما تجزون الا ما كنتم تعملون فالحصر حصل بانما وما والا وما تجزون الا ما كنتم تعملون وكقوله انما على رسولنا البلاغ - 00:04:12

مع قوله وما على الرسول الا البلاغ وصار التعبير بانما مساويا للتعبير ما والا سواء بسواء. ويستفاد الحصر ايضا من جهة ثانية وهي

تعريف جزئي الجملة تعريف جزئي الجملة فالاعمال معرفة والنيات معرفة - 00:04:33
تعريف جزئي الجملة يفيد الحصر اذا قلت الشاعر حسان جزء الجملة المبتدأ والخبر كلاهما معرفة ويستفاد الحصر من هذا التعريف لجزء الجملة وال في الاعمال للاستغراق اي جميع الاعمال بالنيات - 00:04:58
جميع الاعمال بالنيات فلا يخرج اي عمل يمكن ان يسمى عملا عن عموم هذا الحديث على خلاف بينهم في المراد بالاعمال على ما سيأتي تفصيله. قالوا هو من مقابلة الجمع بالجمع - 00:05:22
مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة احاد فيكون المراد كل عمل بنيته كل عمل بنيته وعلى هذا فلا يمكن ان يحصل اكثر من عمل بنية واحدة اكثر من عمل بنية واحدة - 00:05:41
ولا تحصل اكثر من نية لعمل واحد هذا مقتضى مقابلة الجمع والجمع ما معنى التداخل في العبادات مثلا التداخل في العبادات هذه مسألة سئل عنها الدرس الماظي ضمن الاسئلة التي وردت يقول اذا صليت المغرب في مسجدي - 00:06:00
وتركت الراتبة حتى اذا جئت الى مقر الدرس صليت ركعتين بنية راتبة مع تحية المسجد تتداخل مثل هذه العبادات لان القاعدة تنطبق عليها وتحية المسجد تدخل في اي صلاة فلا يجوز حتى يصلي ركعتين اي ركعتين كانتا سواء كانتا فريضة او نافلة راتبة او مطلقة - 00:06:22
يدخل في تدخل فيها تحية المسجد لكن لا تدخل في ركعة واحدة لو دخل المسجد وقال اريد ان اوتر ثم انام اوتر بركعة قلنا لا وان كان بعظهم يقول ان المقصود يتأتى باي صلاة حتى توسع بعظهم فقال - 00:06:50
اذا لم تكن متهيأ لصلاة او كسلت عنها فتذكر الله جل وعلا تسبح وتحمد وتكبر ويكفي لكن هذا كلام ليس بصحيح لان الصلاة المراد بها الصلاة الشرعية حقيقتها الشرعية بالركوع والسجود الى اخره - 00:07:10
اذا صلى ركعة واحدة لم يكن ممتثلا لقوله فلا يجلس حتى يصلي ركعتين يعني حتى يصلي ركعتين ما تكفي واحد. وان قال بعضهم ان اسم الصلاة يكفي يا شيخ انه ينوي نية راتبة - 00:07:30
ويترك نية دخول المسجد لان هذه مقصودة وتسقط لا مسألة التداخل يعني لو جاء ودخل المسجد وصلى ركعتين بنية الراتبة وتحية المسجد والاستخارة مثلا نقول تداخل ولا ما تداخل هذي مقصودات يا شيخ - 00:07:45
شارع قصد هذي رصد الراتبة وقصد صلاة الاستخارة فهذه بعينها وهذه بعينها يعني ما تجزئ النية دخول المسجد تجزئ. معروف مسألة تحية المسجد تدخل في كل صلاة سواء كانت فريضة او نافلة. راتبة مطلقة اي صلاة - 00:08:08
استخارة مثلا يا شيخ يعني مثاله يا شيخ مثلا لو اتى يا شيخ وقال بطوف طواف الحج طواف الوداع ما ما في اشكال ما تجمع النيتين؟ ما في اشكال لو لو جاء وكبر تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع للنيتين في المانع - 00:08:27
اسأل الاولى يا شيخ كبرى اسقطت الصغرى قاعدة التداخل عند اهل العلم كما قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في قواعده اذا اجتمع عبادتان من جنس واحد ليست احداهما المقضية والاخرى مؤداة - 00:08:45
دخلت الصغرى في الكبرى هذا معروف عندهم. ايه هذا اللي اقصده الصورة الكبرى تسقط الصغرى فلا ينويها لكن لو نواها هل يثبت له اجرها ولم ولم يخطر ذكرها على باله - 00:09:03
هو لا يؤاخذ بتركها لكن هل هل له اجرها؟ وانما لكل امرئ ما نوى. اذا لا بد ان ينويها. بمثاله هذه يا شيخ تحية المسجد او الاستخارة ولا لكن لابد ان ينويه - 00:09:17
يستحضرها اقل الاحوال استحضر الراتب على كل حال تأتي في الجملة الثانية من الحديث. جزاك الله خير يا شيخ. يقول ابن القيم في بدائع الفوائد اذا قلت انما يأكل زيد الخبز - 00:09:32
انما يأكل زيد الخبز فحققت ما يتصل ومحقت ما ينفصل حققت ما يتصل وما حقت ما ينفصل معناه ان اكله للخبز محقق. وعدم اكله لغيره او اكل لغيره ممحوق يعني غير محقق - 00:09:50
اذا قلت انما يأكل زيد الخبز فحققت ما يتصل وما حققت ما ينفصل هذه عبارة بعض النحاة وهي عبارة اهل سمرقند يقولون في انما

انما وضعت لتحقيق المتصل وتمحيق المنفصل - 00:10:14
وتلخيص هذا الكلام كما يقول ابن القيم انها لنفي واثبات. فاثبتت لزيد اكل الخبز المتصل به في الذكر ونفت ما عداه فمعناه ما يأكل زيد الا الخبز فان قدمت المفعول فقلت انما يأكل الخبز زيد انعكس المعنى والقصد - 00:10:34
انما يأكل الخبز زيد انعكست انعكس المعنى والقصد. الان لو اذا قدمت واخرت هل معنى هذا انك تجعل المفعول فاعل والعكس نعم يعني مثل ما يقول بعضهم اكل طعامكم الابرار - 00:10:58
طعامكم الابرار كيف اكل طعامهم الابرار نعم من كان حار نعم كان حار ولا شيء من هذا ممكن هذه تزكية تصير المقصود ابن القيم يقول تلخيص هذا الكلام انها لنفي واثبات - 00:11:15
فاثبتت لزيد اكل الخبز المتصل به في الذكر ونفت ما عداه فمعناه ما يأكل زيد الا الخبز يعني فقط ما يأكل غيره فان قدمت المفعول فقلت انما يأكل خبز زيد انعكس المعنى والقصد - 00:11:34
انما يأكل الخبز زيد يعني لا يأكله غير زيد ولكن زيد يأكل الخبز وغير الخبز لكن لا يوجد من يأكل الخبز الا زيد فانعكس المقصود والمعنى وفيه بدائع الفوائد اشياء كثيرة من هذه الدقائق الذي لا ينتبه لها كثير من الناس - 00:11:52
لا ينتبه لها كثير من الناس وان كان بعضهم يتهم ابن القيم بانه يستفيد من السهيل وغيره ولا ينسب لكن مقام ابن القيم ارتفع عن هذا الاتهام رحمه الله هو امام في جميع العلوم التي يحتاج اليها في فهم الكتاب والسنة - 00:12:18
الاعمال انما الاعمال اي جميع الاعمال البدنية جميع الاعمال البدنية قليلها وكثيرها فرضها ونفلها الصادرة من المكلفين صحيحة او مجزئة اذا كانت مصاحبة للنيات متعلقة الجار المجرور بالنيات سيأتي بسطه ان شاء الله تعالى - 00:12:38
يقول الحافظ ابن ابن رجب في شرح البخاري الفعل من الناس الفعل الفعل من الناس من يقول هو مرادف للعمل يعني ما في فرق بين تقول ها عند بن رجب نعم - 00:13:06
يقول الفعل من الناس من يقول هو مرادف للعمل ومنهم من يقول هو اعم من العمل هو اعم من العمل فمن هؤلاء من قال الفعل يدخل فيه القول وعمل الجوارح - 00:13:25
يدخل في القول وعمل الجوارح والعمل لا يدخل فيه القول عند الاطلاق الكلام هذا له فوائد مترتبة عليه في ابواب كثيرة يقول فمن هؤلاء من قال الفعل يدخل فيه القول وعمل الجوارح - 00:13:43
والعمل لا يدخل فيه القول عند الاطلاق. ويشهد لهذا قول عبيد بن عمير ليس الايمان بالتمني ولكن الايمان قول يفعل وعمل يعمل قول يفعل وعمل يعمل فجعل القول من الفعل لا من العمل - 00:14:00
وخص العمل بعمل الجوارح وهذا خرجه الخلال عنه ومنهم من قال العمل ما يحتاج الى علاج ومشقة والفعل اعم من ذلك والفعل اعم من ذلك. ومنهم من قال العمل ما يحصل منه تأثير في المعمول كعمل الطين اجرا والفعل اعم - 00:14:23
ومن ذلك ومنهم من قال العمل اشرف من الفعل العمل اشرف من الفعل فلا يطلق العمل الا على ما فيه شرف ورفعة بخلاف الفعل فانه مقلوب فان مقلوب عمل لمع - 00:14:47
ومعناه ظهر واشرف الان الكلام عن العمل لماذا نحتاج الى مقلوب عمل نعم ايه تبين شرفه لان انت ما ما بين شرف عمل انت بينت معنى لمع ظهر واشرف نعم - 00:15:07
نعم يعني الاصل اصل المادة اشتقاقها الكبير والصغير بمقلوبها بجميع تصاريفها ولذلك تجدون الكتب كتب اللغة القديمة يجمعون مثل هذا في موضع واحد يجمعون لا مع ما عمل قال ابن رجب وهذا فيه نظر - 00:15:31
لماذا؟ يقول فان عمل السيئات يسمى اعمالا كما قال تعالى من يعمل سوءا يجزى به سيئة ليس فيها شرف وقال من عمل سيئة فلا يجزى الا مثلها ولو قيل عكس هذا لكان متوجها - 00:15:57
ولو قيل عكس هذا لكان متوجها فان الله تعالى انما يضيف الى نفسه الفعل يضيف الى نفسه الفعل كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم الم تر كيف فعل ربك بعاد - 00:16:15

الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل. ان الله يفعل ما يشاء وانما اظاف العمل الى يديه الم يروا انا خلقنا لهم مما عملت ايدينا انعاما يقول وليس المراد هنا الصفة الذاتية بغير اشكال. والا استوى خلق الانعام وخلق ادم عليه السلام - 00:16:33

يتبين الفرق بين عمل وفعل الكلام الاول كله يدل على ان عمل اشرف من فعل والذي قرره الحافظ بن رجب بالادلة العكس قال ولو قيل عكس هذا لكان متوجها فان الله تعالى انما يضيف الى نفسه الفعل كقوله وتبين لكم كيف فعلنا بهم الى اخره. اضاف - 00:16:57

امل الى الايدي اظاف العمل الى الايدي اولم يروا انا خلقنا لهم ما عملت ايدينا والايدي هنا ليست بصفة ليس من ايات الصفات ليست هذه الاية من ايات الصفات ولو كان المراد بها اليد المضافة الى الله جل وعلا الحقيقية على ما يليق بجلاله وعظمته - 00:17:20

لاستوى خلق الانعام مع خلق ادم ما صار لادم مزية على الانعام قال رحمه الله واشتق سبحانه لنفسه اسما من الفعل دون العمل واشتق سبحانه لنفسه اسما من الفعل دون العمل كما قال جل وعلا ان ربك - 00:17:42

فعال لما يريد فعال لما يريد والعمل يتناول اه القول ويعتبر له النية يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى وقد صرح ابو عبيد القاسم ابن سلام العمل يتناول القول - 00:18:02

ويعتبر له النية لانه عمل اللسان وان كان مطلق العمل يطلق على عمل الجوارح واللسان منها من هذه الجوارح قال وقد صرح ابو عبيد القاسم ابن سلام في كتاب الطلاق له - 00:18:22

بدخول القول في العمل وان الاقوال تدخل في قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وابو عبيد محله من معرفة لغة العرب المحل الذي لا يجهله عالم ومع ذلك هو من ثقات - 00:18:38

ائمة اللغة لان ائمة اللغة فيهم الثقات وفيهم من ليس بثقة ممن دخله شيء من الابتداع لكن ابو عبيد امام من ائمة اهل السنة ومع ذلك هو امام من ائمة اللغة - 00:18:56

يقول وقد اختلف الناس لو حلف لا يعمل عملا او لا يفعل فعلا فقال قولا هل يحنث او لا تلف الناس لو حلف لا يعمل عملا او لا يفعل فعلا فقال قولا هل يحنث او لا؟ وكذا لو حلف ليفعلن - 00:19:12

او ليعملن هل يبر بالقول ام لا هذا يرجع الى الايمان والنذور ومردها عند اهل العلم الى الاعراف عند الاكثر والى النيات عند الامام مالك ان كان نوى دخول القول يحنس - 00:19:32

واما جمهور اهل العلم فيردونها الى العرف هل يسمون القول عمل ولا لا يقول وقد حكى القاضي ابو يعلى في ذلك اختلافا بين الفقهاء وذكر في كتاب الايمان له انه لا يبر ولا يحنث - 00:19:53

انه لا يبر ولا يحنث واخذه من رواية ابي طالب عن احمد في رجل طلق امرأته واحدة ونوى ثلاثا طلق امرأته واحدة ونوى ثلاثا قال بعضهم له نيته ويحتج بقوله الاعمال بالنيات. يعني هنا قدم النية على اللفظ - 00:20:11

قدم النية على اللفظ قال احمد ما يشبه هذا بالعمل ما يشبه هذا بالعمل انما هو لفظ المرجئة يقولون القول هو عمل لا يحكم عليه بالنية ولا هو من العمل - 00:20:31

هو عمل لا يحكم عليه بالنية ولا هو من العمل كيف الامام احمد يقول ان اطلاق العمل على القول قول المرجئة لماذا؟ لان الامام احمد رحمه الله كغيره من ائمة السنة يرون ان الاعمال داخلة في مسمى الايمان - 00:20:49

داخلة بمسمى الايمان وبعض المرجئة قد يلبس على الناس فيقول الايمان عمل الايمان عمل ويريد بذلك عمل اللسان انتقل الامام احمد رحمه الله قال هذا اخبث قول هو لا يريد ان يدخل عمل الجوارح في مسمى الايمان لكنه يريد ان يلبس على السامع - 00:21:13

وانه ممن يرى العمل وهو يريد بذلك ان العمل عمل اللسان يقول رحمه الله وانما هو لفظ وانما هذا لفظ المرجئة يقولون القول هو عمل عمل لا يحكم عليه بالنية وله من العمل - 00:21:42

يعني لا يحكم عليه بالنية ولا هو من عمل هل هذا من كلامه او من كلام الامام احمد يعني من كلام من نقله عنهم او هو من تقريره رحمه الله - 00:22:02

يقول واخذه من رواية ابي طالب عن احمد في رجل طلق امرأته واحدة ونوى ثلاثا ونوى ثلاثا. قال بعضهم له نيته له نيته ويحتج بقوله الاعمال بالنيات الاعمال بالنيات قال احمد ما يشبه او ما يشبه هذا بالعمل انما هو لفظ المرجية - 00:22:14

لان الطلاق لفظ قول وادخاله في الاعمال بالنيات هذا لفظ المرجئة لانهم يريدون ان يكتفون بالقول عن عمل الجوارح عن عن عمل الجوارح لان العمل لا ممدوحة عن اثباته في الايمان. النصوص المتكاثرة المتضافرة على اثبات - 00:22:38

لكن يريدون ان يحملوا هذا العمل على القول دون عمل الجوارح قال ابن رجب وهذا ظاهر في في انكار تسميته القول عملا بكل حال وانه لا يدخل تحت قوله الاعمال بالنيات - 00:23:03

وكذا ذكر ابو بكر عبد العزيز بن جعفر في كتاب السنة قال ابن رجب وهذا على اطلاقه لا يصح يعني هذا الكلام على اطلاقه لا يصح فان كنايات الطلاق فان كنايات الطلاق كلها اقوال - 00:23:19

ويعتبر لها النية. لو قال الحقي باهلك هذه كناية لكن وهي قول ويعتبر لها النية وتدخل في حديث الاعمال بالنية لكن الامام احمد انما انكر هذا القول نعم ليسد الباب على من - 00:23:36

يتذرع باالفاظ الشرعية ويتوسل بها الى اعتقادات بدعية وفي هذا الباب يورئه فهو رحمه الله يريد ان يسد الذرائع كلها الموصلة الى هذه الاقوال البدعية. ولذا قال ابن رجب وهذا على اطلاقه لا يصح - 00:23:53

فان كنايات الطلاق كلها اقوال ويعتبر لها النية. وكذلك الفاظ الايمان والنذور اقوال ويعتبر لها النية والفاظ البيع والنكاح وغيرهما اقوال وتؤثر فيها النية عند احمد كما تؤثر النية آآ بطلان نكاح التحليل - 00:24:12

النية تؤثر بطلان نكاح التحليل وعقود التحيل على الربا وقد نص احمد على ان من اعتق امته وجعل عتقها صداقها انه يعتبر له النية فان اراد نكاحها بذلك فان اراد نكاحها بذلك وعتقها انعقد بهذا القول - 00:24:33

لو ان شخصا عنده امة فاعتقها وليس في نيته ان يجعل عتقها صداقة ثم قيل له ان النبي عليه الصلاة والسلام اعتق صفية وجعل عتقها صداقها لما انفذ العتق ونطق به - 00:24:53

لم يكن في نيته ان يجعل عتقها صداقة ثم قيل له لو فعلت لكان افضل احسان من الجهتين فقال عتقها صداقة ينفع ولا ما ينفع ما ينفع ما ينفع لانه ما نوى - 00:25:09

قال وقد نص احمد على ان من اعتق امته وجعل عتق صداقها انه يعتبر له النية. لابد ان ينوي نية جعل العتق مصاحبة لالفاظ العتق فان اراد نكاحها بذلك وعتقها انعقد بهذا القول - 00:25:26

نعم لا له انكر دخول مثل هذا الكلام في حديث الاعمال بالنيات لا لانه لا يرى ان النية لها مدخل في ابواب الطلاق وفي ابواب العتق وفي ابواب لا كأنه عرف من ظرف السائل او من حال السائل - 00:25:46

نعم انه من هؤلاء القوم يريد ان يطبق حديث الاعمال على الاقوال فيجعل الاقوال مغنية عن اعمال الجوارح يقول ما دام اهل السنة سلف هذه الامة يجمعون على ادخال الاعمال في مسمى الايمان انا ادخلت الاعمال في مسمى الايمان الذي هو القول - 00:26:07

قال في موظع اخر ان هذا اخبث قول سئل عمن يقول الامام عمل نعم قال وكذلك الفاظ الكفر المحتملة تصير بالنية كفرا. الفاظ الكفر المحتملة تصير بالنية كفرا واستدل القاضي ابو يعلى على عدم الحنث بذلك بان الايمان يرجع فيها الى العرف - 00:26:28

والقول لا يسمى عملا بالعرف. ولهذا يعطى في القول على العمل كثيرا فيدل على تغايرهما عرفا واستعمالا لايمان النذور قالوا مردها الى العرف يعني لو حلف ان لا يمس شاة مثلا او بعيرا - 00:26:52

فوضع يده على ظهرها يحنث ولا ما يحنث من القول المرجح ان الشعر والظفر في حكم المنفصل في حكم المنفصل نعم؟ كيف هذه القاعدة عند اهل العلم انه في حكم المنفصل - 00:27:11

لانه لو كان في حكم المتصل لما جاز جزه ما ابينا من من حي فهو كان ميتته لكنه في حكم المنفصل لو وضع يده على ظهر البعير او على ظهر الشاة وقد حلف الا يمس بعيرا ولا شاة - 00:27:29

يعني على مقتضى القاعدة لا يحنث لان الشعر والظفر في حكم المنفصل لكنه باعتبار العرف العرف الحقيقة العرفية والاستعمال

العرفي يدلان على انه بالفعل مس البعير ومس الشاة وحينئذ يحنث - 00:27:46
يقول استدل القاضي ابو يعلى على ادم الحنفي بذلك بان الايمان يرجع فيها الى العرف والقول لا يسمى عملا بالعرف ولهذا يعطف القول على العمل كثيرا فيدل على تغايرهما عرفا واستعمالا. قال الحافظ ابن رجب من ناس من قال القول يدخل في مسمى الفعل ولا يدخل في مسمى العمل - 00:28:08
وهذا الذي ذكره ابن الخشاب النحوي وغيره من الناس من قال القول يدخل في مسمى الفعل ولا يدخل في مسمى العمل وهو الذي ذكره ابن الخشاب النحوي وغيره يعني عمل جوارح - 00:28:29
الذي هو جزء من الايمان لا شك ان اللسان من الجوارح وداخل فيه لكن الاشكال في من يقتصر على عمل اللسان دون عمل بقية الجوارح والا ما الذي يدخل في الاسلام - 00:28:45
نطق امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا يقول لا اله الا الله حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وقد ورد تسمية القول فعلا في القرآن في قوله تعالى وكذلك جعلنا - 00:29:05
لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه. ولو شاء ربك ما فعلوه فاطلق الفعل على القول واما التروك فهي وان كانت فعل كف - 00:29:18
وان كانت فعل كف لا يطلق عليها لفظ العمل عرفا وان جاء لغة فقد قال بعض الصحابة لما تركوا العمل مع النبي عليه الصلاة والسلام في بناء المسجد قال لان قعدنا والنبي يعمل. فذاك منا العمل المضلل - 00:29:40
له تركوا العمل فسموه عمل تركوا العمل فسموه عمل وهذا ماشي مجار على مقتضى اللغة فسمى قعودهم وتركهم العمل في مشاركة النبي عليه الصلاة والسلام عملا مضللا واقول ينظر في الصيام هل هو ترك او عمل - 00:29:59
نعم ترك بنية لكن هل هو عمل نعم؟ اللغة يا شيخ اذا اذا سمى الترك عمل لان قعدنا والنبي يعمل فذاك منا العمل نعم ومثل هذا العمل وتركه لا يحتاج الى نية - 00:30:18
ليطلق عليه عمل فلا شك ان الصيام عمل لانه ترك صيام عمل لانه ترك المفطرات فتشترط له النية فتشترط له النية اقول ينظر ايضا في اجزاء الزكاة المأخوذة قهرا دون نية - 00:30:36
يعني دفع الزكاة عمل واذا اخذت من الممتنع قهرا يقول العلماء اجزأت بمعنى انها مسقطة للطلب فلا يطالب بها مرة ثانية لكن هل تترتب عليها اثارها من الثواب المرتب عليها والسقوط الاثم - 00:30:56
المرتب على عدمها وعلى تركها لا وهي وان اجزأت في الظاهر فانها غير مقبولة في الباطن غير مقبولة في الباطن. الاجزاء هو الذي يتكلم عليه الفقهاء وعدم القبول هو الذي يتكلم عليه - 00:31:14
من؟ اطباء القلوب. نعم علماء القلوب وما يتصل بها الذي يسميها ابن القيم وابن رجب وغيرهم يسمونه العارفون نعم يعني شخص حج من بغداد ثلاث مرات ماشيا حج من بغداد ثلاث مرات ماشيا - 00:31:34
فلما رجع من الحجة الثالثة دخل البيت فوجد الام نائمة فلم يوقظها انتبهت فاذا هو بجانبها فقالت يا فلان اسقني ماء يسمعها فما قام يسقيها ثم قالت المرة الثانية يا فلان اسقني ماء ما قال يسقيها ماء - 00:31:55
فقالت الثالثة يا فلان اسقني ماء فراجع نفسه وقال تحج نفل راجل الوف مؤلفة من الاميال ذهابا وايابا والام تطلب الماء من امتار يسيرة يعني من داخل البيت من من القربة - 00:32:17
تطلب الماء وتتردد وهو واجب لابد ان تتأكد من صحة حجك فسأل من سأل فقال له اعد حجة الاسلام يعني لو سأل فقيه قال الاركان والشروط كلها متوافرة ما تخلف شي الحجة صحيحة ومجزئة ومسقطة للطلاق - 00:32:39
لكنه سأل من النوع الثاني وليس الكلام هذا محل تقرير لهذا لهذه الفتوى او تبني لها انما انا اسوق الواقع ليبين الفرق بين فقهاء الفقهاء الذين يسمونه فقهاء الظاهر الذين يبنون الاحكام على مقدماتها على اسبابها على شروطها على واجباتها - 00:33:00
على انتفاء المبطلات ويصححون ولا علاقة لهم باجر ولا ثواب ولا شيء. بمعنى انه لا يؤمر بها مرة ثانية ومن يلاحظ المقاصد ويأتي

اشارة الى مثل هذا في كلام ابن رجب فيما بعد ان شاء الله تعالى - 00:33:23
النية هل هي عمل والليست عمل النية لا شك انها عمل القلب النية عمل القلب واعمال القلب كثيرة منها الاخلاص ومنها الارادات بانواعها ومنها القصد ومنها الامور التي يذم عليها - 00:33:42
الحقد والحسد والكبر والاعجاب كلها اعمال قلبية فالمطلوب منها هل يحتاج الى عائلة نية او لا يحتاج والمرفوض منها هل يترتب عليه اثره دون كلام او عمل او لا ها - 00:34:07
المطلوب منها الاخلاص هل يحتاج الى نية النية تحتاج الى نية قالوا لا لا تحتاج الى نية لانه يلزم عليه التسلسل لانك لو طلبت نية الى هذا العمل ثم نية لهذه النية ثم نية لهذه النية ما انتهت المسألة - 00:34:26
وهذا تسلسل في المستقبل. لكن ماذا عن التسلسل في الماضي طيب الشكر الشكر اليس بنعمة؟ التوفيق للشكر ليس اليس بنعمة قالوا هذه النعمة تحتاج الى شكر والشكر الثاني يحتاج الى شكر - 00:34:42
والشكر الثالث يحتاج الى شكر وهكذا. ما قالوا يلزم عليه التسلسل لان الانسان يبقى طول عمره شاكرا هذا هو المطلوب يكون شكورا لكن ينوي ثم ينوي ثم ينوي على على يسار - 00:34:59
نعم نعم يمكن ان ان يستغرق العمل الاول له جميع اموره. اذا قلنا كل نية تحتاج الى نية ما تنتهي لكن كون الانسان يكون حامدا لربه شاكرا لهجا بالثناء عليه طول عمره هذا مطلوب - 00:35:16
اما النية وهي عمل القلب فلا يتناولها الحديث لان لا يلزم التسلسل. لان النية اذا احتاجت الى نية فالنية الاولى تحتاج الى نية قبلها هكذا وهكذا بخلاف الشكر فهو مطلوب - 00:35:34
بالنسبة لاعمال القلب المحمودة المطلوبة ما في شك انها تحتاج الى نية لكن يبقى ان الاعمال التي جاء ذمها في النصوص مثل الحسد هل يحتاج ترتب الاثم عليه ان يتكلم او يعمل - 00:35:50
وعمى القلب وحديث النفس معفو عنه ما لم يتكلم الانسان او يعمل نقول اذا كان مجرد حديث نفس يطرأ ويزول هذا ما في اشكال انه لا يحتاج الى ما يترتب عليه حتى يعمل. لكن ان كان وصل الى حد - 00:36:13
يكون ثابتا في القلب راسخا فيه هذه الصفة الذميمة فقد جاءت النصوص بذمه والتحذير منه والتشديد فيه فيأثم صاحبه ولو لم يتكلم ويعمل لان المراتب القصد نعم الخمس يعني في منتصفها حديث النفس - 00:36:33
قبله الهاجس والخاطر وبعده الهم والعزم فهذا الحاسد الذي يتمنى زوال النعمة عن غيره هذا لو تيسرت له فرصة فرصة يكون سببا في زوال هذه النعمة ما تأخر فهو يذم من هذه الحيثية. وان قال ابن الجوزي انه لا يتوجه اليه الذنب حتى يتكلم او يعمل - 00:36:55
بالنيات انما الاعمال بالنيات قالوا الباء للمصاحبة الباء للمصاحبة لان الاعمال تكون مصاحبة للنيات. يقول ابن حجر ويحتمل ان تكون سببية ويحتمل ان تكون للسببية بمعنى انها مقدمة للعمل فكأنها سبب في ايجاده - 00:37:23
اللهم صلي وسلم قول بالنيات الباء كما قلنا للمصاحبة ويحتمل ان تكون للسببية كما قال ابن حجر بمعنى انها مقدمة للعمل فكأنها سبب في ايجاده وعلى الاول فهي من نفس العمل - 00:37:48
فيشترط الا تتخلف عن اوله واستبعد العين كونها للسببية كونان السببية يعني هل هي الباعث على العمل او سبب له النية سبب نعم انها ليست في الشرع لا بعيد كونها للسببية - 00:38:04
نعم انما الاعمال مصاحبة وسيأتي الخلاف في متعلق الجار المجرور بعد قليل ان شاء الله تعالى والنيات بالجمع كذا هنا من مقابلة الجمع بالجمع على ما ذكرنا وفي معظمها في معظم الروايات - 00:38:28
انما الاعمال بالنية بالنية بالافراد لان محل النية القلب وهو متحد والافعال والاعمال متعلقة بالجوارح بالظواهر وهي متعددة يعني باعتبار المتعلق الاعمال متعددة. لان الجوارح متعددة والنية محلها القلب هو واحد في الانسان اذا تفرد - 00:38:45
كذا قالوا ولان النية ترجع للاخلاص للاخلاص وهو واحد للواحد الذي لا شريك له لان الكلام في مسألة ترجيح الافراد على الجمع او

العكس والنية بتشديد التحتانية على المشهور وفي بعضها بالتخفيف - 00:39:11
نية وهي ارادة ارادة تتعلق بامالة الفعل الى بعض ما يقابله قاله القرافي في الامنية له رسالة اسمها الامنية في تحقيق في ادراك النية ارادة تتعلق بامالة الفعل الى بعض ما يقابله - 00:39:34
بعظ التعريفات قد تزيد المعرف تعقيدا وفي حدود ابن عرفة الذي اثني عليه كثيرا لو رجعنا الى تعريف الاجارة في حدود ابن عرفة عرفنا ان كثيرا من الحدود التي يعتمدها اهل العلم - 00:39:57
فيها من التعقيد ما يعوق عن تحصيل العلم يعني يكفي نسمع تعريف الاجارة عند ابن عرفة ونعرف ان هذه التعاريف حادثة نعم قد يحتاج اليها مع تأخر الزمان مع طول العهد - 00:40:20
لان الحكم على الشيء فرع عن تصوره فلابد ان يتصور لكن ما يتصور بهذه الحدود المعقدة ما يمكن ان تتصور بهذه الحدود المعقدة. ولذا سلفوا هذه الامة ما يوجد عندهم تعاريف - 00:40:42
ما تجد تعريف لا لغوي ولا اصطلاحي يعني حينما يؤلفون في العلوم ما تجد واحد منهم يقول تعريف هذا لغة واصطلاحا على ما جرى عليه المتأخرون لكن الحاجة دعت الى ذلك بسبب اختلاط العرب بغيرهم - 00:40:58
وصعب فهم عليهم فهم الحقائق اللغوية والشرعية والتمييز بينها فاعتن العلماء بها ثنوا بهذا لكن مع ذلك يجتنب التعقيد بقدر الامكان نعم يجب ان تكون الحدود جامعة مانعة سهلة واظحة - 00:41:14
لا تعقيد فيها وهنا يقول هي ارادة تتعلق بامالة الفعل الى بعض ما يقابله امالة الفعل كيف امانة الفعل ها او ان الفاعل يميل الى هذا الفعل ويقصده هذا اظهر - 00:41:33
يقول البيضاوي هي عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا للغرظ من جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا للغرظ من جلب نفع او دفع ظر حالا او مآلا والشرع خصصه بالارادة - 00:41:52
المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا الله تعالى وامتثال امره والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي المعنى اللغوي الذي هو قصد على ما سيأتي والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحصل تطبيقه على ما بعده - 00:42:16
الان لما ترد الالفاظ على لسان الشارع هل يراد بها الحقائق اللغوية او العرفية او الشرعية الشرعية بلا شك لكن قد تكون الحقيقة الشرعية مطابقة للحقيقة اللغوية. وان كان شيخ الاسلام رحمه الله يرى ان الحقائق الشرعية - 00:42:37
هي الحقائق اللغوية الا انه زيد فيها ما جاء به الشرع من شروط وقيود وما اشبه ذلك يقول زكريا المراد به النووي النية لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله - 00:42:59
فان تراخى عنه كان عزما قصد الشيء مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما يعني تقدم يعني اذا اقترن بفعله صار نية انت الان واقف في الصف واقف في الصف - 00:43:19
تريد ان تكبر قاصد لهذه الصلاة هذه هي النية لانها مصاحبة مقارنة لكن العزم على الصلاة اذا حان وقتها واقيم واقيم واقيم لها هذا عزم ليس بنية ما يكفي هذا غير النية يعني الانسان عازم على ان يصلي طول عمره. المسلم عنده هذا العزم لكن هل تكفي هذه العزيمة - 00:43:38
المطلقة تكفي عن الصلوات القادمة كلها ما تكفي لابد ان يقصد للصلاة. ولا يعني هذا انه يجهر بنيته كما يفعله متأخر اه بعظ اتباع الائمة او بعض متأخري اتباع الائمة - 00:44:07
نعم ايه لكن لو عزبت عن ذهنه لا ينزل للصلاة ثم نسيها وصف او لا نزول للصلاة ثم دخل مع الامام وفي نيته انه يصلي المغرب ناسيا انه صلى المغرب - 00:44:29
وهذا وجد يعني ما هو بافتراظ شخص دخل مع الامام ويصلي العشاء الامام يصلي العشاء فلما قام الى الرابعة جلس ظنا منه ان هذه زائدة تكفي هذه النية وطالع من بيته لا نزول الصلاة - 00:44:46
تكفي ما تكفي اذا هناك هناك فروق لابد من ملاحظته يقول النية لغتنا القصد هم كلهم يطبقون في كتب اللغة على انها القصد كانهم

يقول نواك الله بكذا اي قصدك - 00:45:01
ومعلوم ان اظافة النية الى الله جل وعلا لم يرد بها نص لكن هذا على سبيل الاخبار ودائرة الاخبار اوسع من الوصف والتسمية النية لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا من فعله فان تراخى عنه كان عزما - 00:45:16
وفي القاموس نوى الشيء ينويه نية وتخفف قصده كنتواه وتنواه والله فلانا يعني نوى الله فلان حفظه. والنية الوجه الذي يذهب فيه الوجه الذي يذهب فيه. يعني اذا رأيت شخصا متأهبا للسفر - 00:45:36
يصح ان تقول اين النية يعني اين القصد الذي تريده؟ اين الوجهة التي تريده وهذي ما زالت دارجة والنية الوجه الذي يذهب فيه والبعد كالنواة فيهما كالنوا فيهما يرجع الى ايضا شرح شيخ الاسلام على حديث الاعمال بالنيات في الثامن عشر صفحة مئتين وواحد وخمسين - 00:46:00
يقول النووي النية القصد وهي عزيمة القلب القصد وهي عزيمة القلب وتعقبه الكرماني بان عزيمة القلب قدر زائد على اصل القصد العزم مرتبة من مراتب القصد ليس هو القصد لانه يقول - 00:46:26
النية القصد وهي عزيمة القلب العزيمة غير القصد ليست هي القصد وانما النية العزم مرتبة من مراتب القسط الخمس تعقبه الكرماني بان عزيمة القلب قدر زائد على اصل القصد وفي الاقناع الحجاوي من كتب الحنابلة النية عزم القلب على فعل العبادة تقربا الى الله تعالى - 00:46:46
عزم القلب على فعل العبادة تقربا الى الله تعالى. وفي هذا ما فيه لانه لا يفرق بين العزم وبين النية. لان النية تكون مصاحبة يكون متقدما وفي شرحه للبهوت بان يقصد بعمله الله تعالى دون شيء اخر. من تصنع لمخلوق - 00:47:15
او اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح منهم او نحو ذلك وهذا هو الاخلاص. وهذا هو الاخلاص بشرح الكرماني يقول فان قلت النيات جمع قلة كالاعمال النيات جمع قلة كالاعمال - 00:47:37
وهي للعشرة فما دونها وهي للعشرة فما دونها لكن المعنى ان كل عمل انما هو بنية سواء كان قليلا او كثيرا اني ارجع مقلة وهم من العشرة ابن ما دون لكن الاعمال التي تحتاج الى نية عشرة او اكثر - 00:47:56
لا حصر لها ولو قيل ان جميع الاعمال تحتاج الى نية على ما سيأتي تقريره لما بعد فان قلت النيات جمع قلة الاعمال وهي للعشرة بما دونها لكن المعنى ان كل عمل انما هو بنية سواء كان قليلا او كثيرا. اجاب عن - 00:48:14
هذه طريقة عنده يورد اشكالات ثم يجيب عنها هذه طريق تلك المعاني. قلت الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في المعارف الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في المعارف - 00:48:33
اختلف في تقرير في تقرير متعلق الجار والمجرور فمنهم من قدره بالصحة ومنهم من قدره بالكمال انما الاعمال صحتها بالنيات او انما الاعمال كمالها بالنيات قال ابن دقيق العيد الذي الذين اشترطوا النية قدروا صحة الاعمال - 00:48:54
والذين لم يشترطوها قدروا كمال الاعمال ورجح الاول بان الصحة اكثر لزوما للحقيقة من الكمال فالحمل عليها اولى. فالحمل عليها اولى يقول ابن حجر في هذا الكلام ايهام يعني في كلام دقيق العيد فيه ايهام - 00:49:18
فيه ايهام ان بعض العلماء لا يرى باشتراط النية قال الذين اشترطوا النية والذين لم يشترطوها يدل على ان من العلماء من يجعل النية شرط مطلقا ومنهم من لا يجعله شرط مطلقا - 00:49:41
اي يفهم من هذا يقول ابن حجر وفي هذا الكلام ايهام ان بعض العلماء لا يرى باشتراط النية وليس الخلاف في ذلك بينهم الا في الوسائل الا في الوسائل. واما المقاصد - 00:49:57
فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية في اشتراط النية لها من من العلماء لا يشترط النية للصلاة التي هي من المقاصد او للصيام او للحج او لغيرها من العبادات التي لا تصح الا بنية ما ما في احد من اهل العلم يرون ذلك في المقاصد واما الوسائل - 00:50:13
خالف من خالف اما المقاصد فالاختلاف بينهم اشتراط النية لها ومن ثم خالف الحنفية في اشتراطها للوضوء لانه مقصد ولا وسيلة وسيلة يتوصل بها الى الصلاة لكنه وسيلة من جهة ومقصد من جهة. باعتبار انه رتب عليه - 00:50:36

اجور رتب عليه اجور فهو مقصد وغائب من هذه الحيثية ولذا يطلب تجديده ولو من غير آآ حدث ومن ثم خالف الحنفية اه في اشتراطها للوضوء وخالف الاوزاعي في اشتراطها في التيمم ايضا - 00:50:59

الحنفية يشترطون النية للتيمم ولا يشترطونها للوضوء وكلاهما عندهم من الوسائل لكن يختلف الوضوء عن التيمم بان الوضوء فيه من القوة ما يميزه فلا يحتاج الى نية والتيمم فيه من الضعف ما يحتاج معه الى ما يقويه - 00:51:21

بالنية. واما بالنسبة للاوزاعي فجعل البابين بابا واحدا نعم بين العلماء اختلاف في اقتران النية باول العمل كما هو معروف في مبسوطات الفقه في كلام نفيس للحافظ ابن رجب في في تقدير - 00:51:46

المتعلق لعلنا ان نرجئه الى الدرس القادم. كان الاخوان بيصبرون علينا شوي كملناهم. نعم في شرح الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى على الاربعين مسمى جامع العلوم والحكم ويوصى به كل طالب علم ولا يستغني عنه احد - 00:52:05

لا يمكن ان يستغني طالب علم عن شرح الاربعين للحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى لانه شرح بنفس السلف يعني عكس تماما التعيين في شرح الاربعين للطوفي هذا بالمنقول والاثار وهذاك بالرأي - 00:52:25

والمعقول يعني عكس نقيضه تماما ولذا لا يستغني طالب علم طالب سنة طالب عمل طالب عقيدة عن عن شروح الحافظ ابن رجب التي تولاها بنفس السلف الصالح رضوان الله عليهم وله كتاب اسماه فظل علم السلف على الخلف - 00:52:45

ومن قرأ هذا الكتاب بعناية عرف الفرق الشاسع بين علوم السلف وعلوم الخلف. فتجد علوم السلف مختصرة بالفاظ وجيزة لكنها مباركة. وعلوم الخلف مبسوطة لكن يعني حصيلتها قليلة حصيلتها قليلة - 00:53:06

قد يقول قائل ما دام تقولون هذا الكلام وبالرجل يقرر هذا لماذا تطولون لماذا تطال الدروس والشروع؟ هل ننتهي من حديث الاعمال بالنيات وخمسة احاديث معه في جلسة واحدة وننتهي - 00:53:30

بنفس السلف ليس المراد هذا يعني لو لو الانسان نقول كان نقول شيخ الاسلام ما صنع شي ويكتب عقيدة يسأل عنها في مئتين وثلاثين صفحة وصاحبها مستوفز يريدها يكتب الحموية بين الظهر والعصر - 00:53:44

عجب الناس احتاجوا للبسط تاجوا للتوضيح تاجوا لتفريع المسائل يعني في عهد السلف ما يحتاجوا هذا يقول ابن رجب رحمه الله في هذا الكتاب النفيس الماتع فضل علم السلف على الخلف يقول من فضل عالما على اخر بمجرد كثرة كلامه فقد ازرى بالسلف - 00:54:02

يعني ننظر بمجرد كثرة كلامه ذلك لا بمجرد كثرة علمه لان كثرة الكلام قد يكون ناشئ من علم والعلم اذا تزاحم وكثر يحتاج الى كثرة كلام لان الذي لان الالفاظ قوالب للمعاني - 00:54:23

ما يمكن ان تؤدى هذه المعاني الكثيرة بالفاظ يسيرة الا على لسان من اوتي جوامع الكلم ما غيره فيحتاج لشيء من البسط لئلا يقول قائل انتم تشرحون الحديث عشرة دروس. وين كلام ابن رجب - 00:54:40

ونسمع بعض شيوخنا يجمل عشرة احاديث يتكلم عليه بخمس دقائق وينتهي وهذا علم السلف قل ما يلزم يا اخي ما يلزم ولا معناه ان شيخ الاسلام رحمه الله ما سوى شي - 00:54:55

بل صد الناس عن علم السلف بكثرة كلامه. تكلم على المسألة الواحدة بعشرات بل مئات الصفحات لان الناس احتاجوا لمثل هذا البسط فلا يلتبس علينا مثل هذا اقول في شرح الاربعين للامام الحافظ بن رجب رحمه الله وقد اختلف في تقدير قوله الاعمال بالنيات فكثير من المتأخرين - 00:55:08

يزعم ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة او مقبولة بالنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية المفتقرة الى النية فاما ما لا يفتقر النية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها - 00:55:30

او مثل رد الامانات والمضمونات كالودائع والغصوب فلا يحتاج شيء من ذلك الى نية فيختص هذا كله او يخص هذا هذا كله من عموم الاعمال المذكورة ها هنا اذا قلنا التقرير صحيحة او معتبرة او مقبولة بالنيات - 00:55:52

فلابد ان نحمل الاعمال على الاعمال الشرعية وقال اخرون الاعمال هنا على عمومها لا يخص منها شيء حكاه بعضهم عن الجمهور

وكانه يريد جمهور المتقدمين. وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي. وغيرهما من المتقدمين - 00:56:10
مظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حنبل احب لكل من عمل عملا من صلاة او صيام او صدقة او نوع من انواع البر ان تكون النية متقدمة في ذلك - 00:56:30
قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا يأتي على كل امر من الامور يعني لو ان الانسان اذا ذهب الى محل الاغذية او ذهب اثنان الى محل واحد - 00:56:47
وكلاهما يريد ان يشتري حوائج البيت له ولزوجه وولده مما يحتاجونه من حوائجهم الاصلية في الاكل والشرب واحد استحضر قول النبي عليه الصلاة والسلام حتى ما تضع في في امرأتك - 00:57:05
و آآ استحضر هذا ورجا الثواب المرتب على هذا والثاني ما في ذهنه شيء الا انهم قالوا هاتوا فياتي عطاوه ورقة هات المطالب هذي وذهب الى المحل ما يستحظر شي - 00:57:21
هذا هذا يتقرب وهذا لا اجر له لا اجر له قدر زائد على ابراء الذمة ابراء الذمة لكنه استحضر ما هو اعظم من ذلك فله اجره ان تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا يأتي على كل امر من الامور. وقال الفضل ابن - 00:57:37
زياد سألت ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل. قلت كيف النية قال يعالج نفسه قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس. لا يريد به الناس - 00:58:02
طيب اما بالنسبة العبادات المحضة هذا ما في اشكال لكن امور الدنيا يؤثر آآ ارادة الناس به او حب حب المحمدة يعني لو اشترى سيارة فارهة ليقال مثلا كذا او سكن قصر - 00:58:16
ليقال مثلا هذا يؤثر ولا ما يؤثر نعم هل يؤثر او لا يؤثر يقول كيف النية؟ قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس يعني هناك مضايق مثلا - 00:58:36
الطالب الذي يريد ان ان يلتحق بكلية شرعية الامور فرضت نفسها عليه ولا يستطيع التخلص منها يعني هناك مضايق عموم الناس جملة الناس لا يستطيعون التخلص منها ولا يستطيع التخلص الا الخلاص - 00:58:55
لما دخل هذه امور فرضت ووجدت واقرت وتتابع الناس عليها قبل ان ينوي الالتحاق بهذه الكلية كلية شرعية والعلم الشرعي من امور الاخرة المحضة لا يجوز التشريك فيها. فدخل في هذه الكلية - 00:59:16
يريد ان يحصل على شهادة لانه لو قال اريد علم قيل له العلم بالمساجد متيسر ومع ذلك عدل عن المساجد الى الدراسات النظامية من اجل ولابد ان يستحضر النية لطلب العلم لانه لولا هذه النية لالتحق بكليات هي اكثر له نفعا في امور الدنيا - 00:59:36
لكن عدوله الى كلية شرعية هذا ايضا قصد حسن. ويبقى انه يزاحمه مقاصد اخرى من شهادة ووظيفة وعلى ما يقولون بناء مستقبل هذا شك انها امور مزاحمة فان اثرت على القصد الاصلي ابطلته - 01:00:00
تبطله لكن ان لاحظها من بعد مع ان الباعث الحقيقي وقد يلحظ امرا اخر انه يقول اريد ان اكسر احصل على شهادة من اجل ان امكن من التعليم امكن من العمل في الوظائف وازاحم ولو تركت مثل هذه الوظائف لتكالب عليها اناس قد يظرون - 01:00:18
ولا ينفعون اذا اجتمعت هذه النيات لا شك انه يؤجر عليها وعلى هذا القول فقيل تقدير الكلام الاعمال واقعة او حاصلة بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختيارية انها لا تقع الا عن قصد - 01:00:40
لا تقع الا عن قصد. واما الاعمال الاجبارية فقد تقع لا عن قصد انها لا تقع الا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا عن حكم الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته فان كانت - 01:00:57
صالحة فعمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله بالنيات الاعمال الاعمال عموما صالحة او فاسدة الاعمال بالنيات. الان منهم من يقول الاعمال يخصصها بالشرعية ومنهم من يطلق - 01:01:20
الشرعية وغير الشرعية هذا بالنسبة للاعمال بالنيات متعلق الجار والمجرور منهم من يقول يقدر الصحة ومنهم يقدر الكمال ومنهم من

يقدر ما هو اعم من ذلك نعم ومنهم من يقدر ما هو اعم من ذلك يعني لا يكفي ان تكون - 01:01:42
اه صحيحة او مجزئة او كاملة او مباحة على الاحوال يعني ولو كانت فاسدة ففسادها مقترن بنيتها قال ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات الاعمال عموما. يعني صالحة او فاسدة مقبولة او مردودة او مثاب - 01:02:01
عليها او غير مثاب عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال وهو ان صلاح الاعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها. كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال - 01:02:22
بالخواتيم اي صلاحها وفسادها وقبولها وعدمه بحسب الخاتمة في آآ كتاب طبع اخيرا في تعليقات للشيخ شيخنا الشيخ ابن باز رحمة الله عليه اسمه الحلل الابريزية سأله السائل الجامع لهذه الفوائد الشيخ عبد الله بن مانع قال سألت شيخنا عن التقدير في هذا الحديث - 01:02:39
فقال قيل صحتها وقيل قبولها والامر اعم من ذلك والاعم والامر اعم من ذلك فيشمل جميع ما تقدم مما قاله اهل العلم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 01:03:04
نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 01:03:20